

الاستخراج لأحكام الخراج

عن الشعبي أن عمر B بعث عثمان بن حنيف فسمح السواد فوجده ستة وثلاثين ألف ألف جريب فوضع على كل جريب درهما وقفيزا قال وحدثنا معاوية عن الشيباني عن محمد بن عبيد الله الثقفي قال وضع عمر B على أهل السواد على كل جريب عامر درهما وقفيزا وعلى جريب الرطبة خمسة دراهم وخمسة أقفزة وعلى جريب الشجرة عشرة دراهم وعشرة أقفزة قال ولم يذكر النخل . وقد روي في حديث عثمان بن حنيف حين بعثه عمر B قال فكان لا يعد النخل خرجه عمر بن شبة في كتاب أخبار الكوفة وروي صالح بن أحمد في مسائلة حدثنا هشيم بن خالد عن الشعبي أن عمر B بعث عثمان بن حنيف فأمره أن يسمح السواد ففعل قال فبلغت مساحته بضعة وثلاثين ألف ألف جريب قال وأمره أن يضع على كل جريب قفيزا ودرهما قال إني أخشى أن لا يكون سمعه يعني هشيم ليس فيه خير .

قال وحدثني أبي حدثنا بهز بن أسد حدثني سلمة بن علقمة حدثنا داود عن عامر قال بعث يعني عمر B إلى جرير وإلى الأشعث أن ردا علي ما كنت جعلت لكما قال فكتبنا إليه أن قد رددناه عليك فبعث عثمان بن حنيف إلى السواد قال طرز عليهم خراجا ودع لأهل الأرض ما يصلحهم قال فقدم عثمان فطرز الخراج فوضع على جريب الشعير درهمين وعلى الحنطة أربعة وعلى القصب يعني الرطبة ستة وعلى النخل ثمانية وعلى الكرم عشرة وعلى الزيتون اثني عشر ووضع على الرجال درهمين في الشهر قال فجبا الأموال .

وروي عن عمر B وجه آخر من رواية قتادة عن أبي مجلز لا حق ابن حميد أن عمر بن

الخطاب B بعث عثمان